تعالى واضمات هذا ثاني الضماير الخمسة اي ومن تلك النفايس
مواضع يسيرة اي قليلة نحو عشرة مواضع ذكرها اي
الامام الرافعي في المحرر على خلاف المختار في المذهب
اي فالمولف ينبه عليها في محالها بقوله على المختار كقوله
في الوصل قبل الفصل الاخير من كتاب الصيام والرواية
كل قريب على المختار وتقدم ان للمذهب معاني
ذوات كثيرة وهو هنا الطريقة المعتمدة كما
في قوله تحقيق المذهب وضمير ذكرها العود للرافعي
رضي الله عنه ومختار المذهب هو لازم المذهب
من جهة الدليل يختاره بعض الاصحاب لما يقوم عنده
من قوة الدليل رحلة لازم المذهب هل هو
مذهب ام لا فيه خلاف والاصح ليس بمذهب وعليه
من هذا القبيل كاختيار المولف رضي الله عنه الانتقاض
باكل لحم الجزور ومن غير هذا الباب كقول اهل الحديث
الزم فلان البخاري ومسلما تخريج الحديث الفلاني
لانه على شرطهما ومن ثم كان مقابل المختار في المذهب
هو الصحيح وعكسه مقابل الصواب اذ مقابل الصواب
ما كان خطا لا خلاف فيه وقد تقدم بيان الاستثنا
في الكلام على قوله مع ما اضمه اليه اذ هذا مثل ذاك لكن
الجهات مختلفة قوله ومنها ابدال ما كان من الفاظه
غريبا او موهما خلاف الصواب باوضح واخصر منه
بعبارات

بعبارات جليات هذا ثالث الضماير الخمسة وضمير الفاظه
يعود على المحرر واللفظ الغريب والوحشي والغير
المانوس ونحو ذلك هو الذي لم يولف استعماله
على السنة حملة ذلك الفن كقول المحرر وتابعيه في
باب الامامة ولو ساوقه في التامين لم يضر فابدلها
المنهاج بقوله فان قارنه ومثال موهم خلاف الصواب
كقول المحرر وما لا نفس له سايلة لا ينجس ما فابدله
المنهاج بقوله مايعا لان المايع اعم والحكم فيه وفي الما
هنا سوا وكقول المحرر لا يجوز رفع الحدث الا بما فابدله
المنهاج بقوله يشترط لرفع الحدث والنجس ما مطلق اذ لا
يلزم من التحريم الاشتراط فهذه لغتيه في
سياق العين ومثله كثير في المنهاج قوله باوضح واخصر
منه يقال وضح الامر اي بان وظهر واتضح ونحو ذلك
والتبديل مصدر بدل نحو كسر تكسيرا والابدال مصدر ابدل
نحو اكرم اكراما وهما لغة بمعنى الازالة والانتقال
من باب امر واختار وسمي ودعا وزوج وكان ووزن
الى غير ذلك من الافعال المتعدية الى مفعولين
بانفسها يجوز في ثانيهما كونه يستعمل مقيدا بحرف
الجر تارة ومصرحا منه اخرى وهو كثير جدا او نظما
وفي التنزيل بدلناهم جلودا غيرها وفيه وزوجناهم
بحور عين وفي الحديث ابدلك الله خيرا منها ومن كلامهم

Copyright © King Saud University